

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية الشلف  
مديرية التنظيم والشؤون العامة  
مصلحة الشؤون العقارية والمنزعات  
مكتب نزاع الملكية والمنزعات 02/

قراري رقم 033 في 09 09 2016 المتضمن تعيين خبراء عقارين للتقييم بالتحقيق الجزئي التكميلي لإنجاز مشروع ربط الطريق المياري شرق-غرب بالطريق الوطني رقم 04 (محول الشلف)

إن والسري ولاية الشلف ،

بمقتضى الأمر رقم 58/75 المؤرخ في 1975/09/26 المتضمن القانون المدني المعدل والمتمم ،  
بمقتضى القانون رقم 09/84 المؤرخ في 1984/02/04 المتضمن التنظيم الإقليمي للبلاد المعدل والمتمم ،  
بمقتضى القانون رقم 08/90 المؤرخ في 1990/04/07 المتعلق بالبلدية المعدل والمتمم ،  
بمقتضى القانون رقم 25/90 المؤرخ في 1990/11/18 المتضمن التوجيه العقاري المعدل والمتمم ،  
بمقتضى القانون رقم 29/90 المؤرخ في 1990/12/01 المتعلق بالتهيئة العمرانية المعدل والمتمم ،  
بمقتضى القانون رقم 30/90 المؤرخ في 1990/12/01 المتضمن قانون الأملاك الوطنية المعدل والمتمم ،  
بمقتضى القانون رقم 11/91 المؤرخ في 1991/04/27 المحدث للقواعد الخاصة بنزع الملكية من أجل المنفعة العمومية ،  
بمقتضى القانون رقم 10/11 المؤرخ في 2011/06/26 المتعلق بالبلدية ،  
بمقتضى القانون رقم 09/12 المؤرخ في 2012/02/21 المتعلق بالولاية ،  
بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 2016/10/05 للمتضمن تعيين السيد بن حسين فوزي وإلياء لولاية الشلف ،  
بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 186/93 المؤرخ في 1993/07/27 المحدث لكيفيات تطبيق القانون 1/91 المذكور أعلاه  
والمتمم بالمرسوم رقم 248/05 المؤرخ في 2015/07/10 ،  
بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 215/94 المؤرخ في 1994/07/23 المحدث لأجهزة و هيكل الإدارة العامة للولاية ،  
بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 265/95 المؤرخ في 1995/09/06 المحدث لقواعد والتنظيم والتسيير ومصالح التقنيين  
والشؤون العامة والإدارة المحلية ،  
بمقتضى المنشور الوزاري المشترك رقم 57 المؤرخ في 1993/01/26 المتعلق بنزع الملكية من أجل المنفعة العمومية ،  
بمقتضى المنشور الوزاري المشترك رقم 007 المؤرخ في 1994/05/11 المتعلق بنزع الملكية من أجل المنفعة  
العمومية ،  
بناءً على القرار الولائي رقم 1923 المؤرخ في 2009/12/30 المتضمن فتح تحقيق مسبق للتصريح بالمنفعة العمومية  
لإنجاز مشروع ربط الطريق المياري شرق غرب بالطريق الوطني رقم 04 (محول الشلف) ،  
بناءً على القرار الولائي رقم 370 المؤرخ في 2010/03/28 المتضمن للتصريح بالمنفعة العمومية لإنجاز المشروع  
المذكور أعلاه ،  
بناءً على القرار الولائي رقم 571 المؤرخ في 2010/04/26 المتضمن تعيين الخبير العقاري ربيع محمد لقيام بعملية  
التحقيقي الجزئي للمشروع المذكور أعلاه ،  
بناءً على القرار الولائي رقم 131 المؤرخ في 2017/01/18 المتضمن تجديد القرار الولائي رقم 370 المؤرخ في  
2010/03/28 المتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لإنجاز المشروع المذكور أعلاه ،  
بناءً على رسالة السيد مدير الأشغال العمومية للولاية تحت رقم 3738 المؤرخة في 2016/11/10 المتضمنة بتعيين  
خبراء عقارين للقيام بالتحقيق الجزئي التكميلي لإنجاز المشروع المذكور أعلاه ،  
بناءً على الوثائق المكونة للملف ،  
بإقتراح من السيد مدير التنظيم والشؤون العامة ،

-/-

المادة الأولى: يشرع في فتح تحقيق جزئي حول الأراضي المطلوب نزعها لغرض إنجاز مشروع ربط الطريق المياري شرق-غرب بالطريق الوطني رقم 04 (محول الشلف)

المادة 02: تم تعيين الخبراء العقاريين المعطون في السادة:

- ربيع محمد : الكائن مقره ب 64 مسكن ترقي - مدغم سيدي عكلنة - ص ب 156 - تنس ، كحافظ محقق للقيام بعملية التحقيق الجزئي للمشروع المذكور أعلاه وذلك في إقليم بلدية الشلف .
- بورليحي جلول : خبير عقاري معتمد الكائن مقره بشارع الموظفين، رقم 24 C1A - الشلف ، كحافظ محقق للقيام بعملية التحقيق الجزئي للمشروع المذكور أعلاه وذلك في إقليم بلدية الشلف .
- زويهان العربي : خبير عقاري معتمد ، الكائن مقره بالمركز التجاري رقم 01 - بوقلاير ، كحافظ محقق للقيام بعملية التحقيق الجزئي للمشروع المذكور أعلاه وذلك في إقليم بلدية الشلف .

المادة 03: تكون مدة التحقيق الجزئي خمسة عشر (15) يوما ابتداء من تاريخ تبليغ هذا القرار .

المادة 04: تودع وثائق ملف التحقيق الجزئي وسجل التحقيق بمقر بلدية الشلف طيلة مدة التحقيق ويمكن لكل شخص الإطلاع على هذه الوثائق من الساعة الثامنة (8:00) صباحا إلى غاية الرابعة (16:00) مساء كل يوم ماعدا الجمعة و أيام العطل القومية كما يمكن تسجيل ملاحظاتهم ضمن السجل وإرسالها كتابيا إلى المحافظ المحقق .

المادة 05: يتعين على المحافظين المحققين مراعاة الجوانب القانونية والتنظيمية المحددة لعملية التحقيق الجزئي لا سيما نصوص المواد من 12 إلى 29 من المرسوم التنفيذي رقم 93/186 المؤرخ في 27/07/1993 المحدث لقواعد تطبيق نزع الملكية .

المادة 06: عند فتح التحقيق يضع المحافظون المحققون مخططات نظامية للأراضي والبيانات المطلوب نزعها وبين كذلك بدقة طبيعة وحجم العقارات العينية وإذا كان نزع الملكية يخص جزءا من العقار فقط فإن المخطط الجزئي يجب أن يبرز في أول واحد مجموع الملكية للجزء المطلوب نزعها ، وعند إنتهاء المدة المحددة أعلاه يطوى سجل التحقيق ويوقع من طرف المحافظ المحقق .

المادة 07: يتم تصديق هذا القرار بمقر بلدية الشلف في الأماكن المخصصة لهذا الغرض كما ومتوجب نشره في جريدتين يوميتين .

المادة 08: تقوم مديرية الأشغال العمومية للولاية باعتبارها الجهاز القائم بنزع الملكية بتبليغ كل واحد من الملاك الأصليين أو ذوي الحقوق العينية العقارية .

المادة 09: يقوم المحافظون المحققون بإرسال ملفات التحقيق والمخططات الجزئية في مدة أقصاها خمسة عشر يوما بعد إنتهاء مدة التحقيق إلى السيد والي ولاية الشلف - مديرية التنظيم والشؤون العامة .

المادة 10: يكلف كل من السيد والي السادة - الأمانة العامة للولاية ، مدير التنظيم والشؤون العامة ، مدير الأشغال العمومية للولاية ، مدير أملاك الدولة بالشلف ، مدير الحفظ العقاري بالشلف ، المحافظين المحققين ، رئيس دائرة الشلف ، رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية الشلف كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في مجموعة النسخ الإدارية للولاية .

الهيئة العامة للغذاء والدواء المصرية

وزارة الصحة  
الهيئة العامة للغذاء والدواء المصرية  
مركز معلومات الغذاء والدواء  
جولف نيو هورايزونز - القاهرة

القرار رقم 330 المؤرخ فيه 08 شهرى 2017  
مستعملين أجهزة ليزر  
مطابقين للمواصفات القياسية المصرية مطروحة رقم 94 (محول القالب) مطبقين  
بالتاريخ النهائي رقم 94 (محول القالب)

إن والسبب لإقامة القالب:

بالتسليم الإيس رقم 58/75 المؤرخ في 1975/09/26 المستعملين القالب المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 09/84 المؤرخ في 1984/02/04 المستعملين القالب المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 08/90 المؤرخ في 1990/04/07 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 25/90 المؤرخ في 1990/01/18 المستعملين القالب المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 29/90 المؤرخ في 1990/12/01 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 30/90 المؤرخ في 1990/12/01 المستعملين القالب المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 11/91 المؤرخ في 1991/04/27 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 10/11 المؤرخ في 2011/06/26 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 07/12 المؤرخ في 2012/02/21 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 166/09 المؤرخ في 1993/07/27 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 248/05 المؤرخ في 2015/07/10 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 215/94 المؤرخ في 1994/07/23 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 263/95 المؤرخ في 1995/09/05 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 57 المؤرخ في 1993/01/26 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 007 المؤرخ في 1994/05/31 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 1923 المؤرخ في 2009/12/30 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 131 المؤرخ في 2017/01/16 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 370 المؤرخ في 2010/03/28 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 571 المؤرخ في 2010/04/25 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 131 المؤرخ في 2017/01/16 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 370 المؤرخ في 2010/03/28 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 571 المؤرخ في 2010/04/25 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 131 المؤرخ في 2017/01/16 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 370 المؤرخ في 2010/03/28 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم  
بالتسليم القالب رقم 571 المؤرخ في 2010/04/25 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم

بالتسليم القالب رقم 571 المؤرخ في 2010/04/25 المتعلق بالهيئة المعدل و المتمم

المادة 10 من قانون تنظيم مهنة الصيدلانية رقم 181 لسنة 1975  
مطابقين للمواصفات القياسية المصرية مطروحة رقم 94 (محول القالب) مطبقين  
بالتاريخ النهائي رقم 94 (محول القالب)

المادة 10 من قانون تنظيم مهنة الصيدلانية رقم 181 لسنة 1975  
مطابقين للمواصفات القياسية المصرية مطروحة رقم 94 (محول القالب) مطبقين  
بالتاريخ النهائي رقم 94 (محول القالب)

المادة 10 من قانون تنظيم مهنة الصيدلانية رقم 181 لسنة 1975  
مطابقين للمواصفات القياسية المصرية مطروحة رقم 94 (محول القالب) مطبقين  
بالتاريخ النهائي رقم 94 (محول القالب)

المادة 10 من قانون تنظيم مهنة الصيدلانية رقم 181 لسنة 1975  
مطابقين للمواصفات القياسية المصرية مطروحة رقم 94 (محول القالب) مطبقين  
بالتاريخ النهائي رقم 94 (محول القالب)

المادة 10 من قانون تنظيم مهنة الصيدلانية رقم 181 لسنة 1975  
مطابقين للمواصفات القياسية المصرية مطروحة رقم 94 (محول القالب) مطبقين  
بالتاريخ النهائي رقم 94 (محول القالب)